



لسخة ك ترض + مرر م الجامعة

بروتوكول تعاون بين كلية التمريض

وكلية الحقوق جامعة الزقازيق

بروتوكول تعاون بين كلية الحقوق وكلية التمريض – جامعة الزقازيق

إنه في يوم الإثنين الموافق ٢٤ / ١١ / ٢٠٢٥ م. تحرر هذا البروتوكول بين كلاً من:
أولاً: كلية الحقوق – جامعة الزقازيق، ويمثلها قانوناً أ.د/ شيماء عطا الله – قائم بعمل عميد الكلية (طرف أول)
ثانياً: كلية التمريض – جامعة الزقازيق، ويمثلها قانوناً أ.د/ حنان محمد ترك – عميد الكلية (طرف ثان)

تمهيد

إيماناً من كلية الحقوق ممثلة في أ.د/ عميد الكلية، وكلية التمريض ممثلة في أ.د/ عميد الكلية، بضرورة دعم وتوثيق أواصر التعاون بين كليات الجامعة، وإدراكاً منهما لدورهما في خدمة المجتمع، ورغبةً في تعزيز العمل المشترك في ضوء إمكانيات كل منهما وعلى أساس الاحترام المتبادل، واقتناعاً بأهمية الالتزام بما ورد من اتفاقيات تعاون، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة الأولى

يشجع الطرفان التعاون بينهما في مجالات التوعية القانونية والصحية، بما يشمل:

- ١ - نشر الثقافة القانونية المرتبطة بحقوق المرضى واجبات العاملين في القطاع الصحي لطلاب كلية التمريض.
- ٢ - نشر الثقافة الصحية والمهنية المرتبطة بسلامة العاملين والبيئة الجامعية لطلاب كلية الحقوق.
- ٣ - نشر الوعي حول أخلاقيات المهن المختلفة، والمسؤولية القانونية والمهنية، وآليات التعامل مع المشكلات المجتمعية في السياقين الصحي والقانوني.
- ٤ - يعمل الطرفان على تطوير التعاون بينهما من خلال الآليات الواردة في هذا الاتفاق.

المادة الثانية

يقوم الطرف الأول – كلية الحقوق – بتقديم برامج توعية لطلاب وأعضاء هيئة التدريس والعاملين بكلية التمريض، وتشمل على سبيل المثال لا الحصر:

- ١ - التعريف بالإطار القانوني لحقوق المرضى واجبات مقدمي الرعاية الصحية.
- ٢ - محاضرات عن المسؤولية الطبية (الخطأ الطبي والمسؤولية المدنية والجنائية واجبات الممرض/الممرضة).
- ٣ - نشر الوعي القانوني بشأن:
أ - التوثيق الطبي وأثره القانوني.
ب - الإجراءات القانونية في حالات الحوادث أو الطوارئ.
ج - قانون مزاوله مهنة التمريض والضوابط المهنية.
٤ - ندوات حول مكافحة العنف داخل المؤسسات الصحية وحقوق العاملين.
٥ - دور القانون في حماية البيانات الصحية وسرية المعلومات.

المادة الثالثة

يقوم الطرف الثاني – كلية التمريض – بتقديم برامج وفعاليات لطلاب وأعضاء هيئة التدريس والعاملين بكلية الحقوق وفق الآتي:

- ١ - ندوات توعية صحية تشمل الإسعافات الأولية الأساسية، ومهارات التعامل مع الحالات الطارئة داخل الحرم الجامعي، مكافحة العدوى داخل المؤسسات التعليمية.
- ٢ - برامج تثقيف صحي لأعضاء هيئة التدريس والعاملين في كلية الحقوق تشمل الصحة العامة والوقاية المهنية، وكيفية التعامل مع الضغوط الصحية والنفسية.

- ٣ - تعاون علمي من خلال محاضرات مشتركة حول:
أ - إدارة المنشآت الصحية من منظور تمريضي وإداري.
ب - أخلاقيات التمريض والتعامل الإنساني مع المرضى.
٤ - تقديم تدريبات عملية قصيرة لطلاب كلية الحقوق حول أساسيات فهم السجلات الطبية وكيفية الاستفادة منها في المجال القانوني.

المادة الرابعة

- يقوم الطرفان بتشكيل لجنة فنية مشتركة بعدد متساوي من ممثلي الكليتين، تجتمع مرة واحدة في بداية كل عام دراسي، ويجوز لها عقد اجتماعات إضافية بناءً على طلب أي من الطرفين. وتشمل مهام اللجنة:
١ - اقتراح مجالات جديدة للتعاون القانوني والصحي بين الكليتين.
٢ - وضع وتنفيذ الخطط السنوية للأنشطة المشتركة.
٣ - متابعة تنفيذ البرامج والورش والندوات المشار إليها في المواد السابقة.

المادة الخامسة

يُعد هذا الاتفاق إطاراً عاماً للتعاون بين الطرفين في المجالات القانونية والصحية، ولا يترتب على التوقيع أي التزامات مالية.

المادة السادسة

يجوز نشر بنود هذا الاتفاق على الموقع الإلكتروني للجامعة، كما يمكن دعوة ممثلين من باقي كليات الجامعة أو جامعات أخرى لحضور الأنشطة المشتركة بعد موافقة الطرفين.

المادة السابعة

تُحل أي نزاعات متعلقة بتفسير أو تطبيق هذا البروتوكول عبر القنوات القانونية المعمول بها داخل الجامعة.

المادة الثامنة

لا يؤثر هذا الاتفاق على صلاحية أو تنفيذ أي التزامات سابقة أو لاحقة ناشئة عن اتفاقيات أخرى لأي من الطرفين.

المادة التاسعة

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه.
يظل الاتفاق سارياً لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد باتفاق الطرفين، ما لم يقرر أحد الطرفين إنهاء العمل به قبل انتهاء مدته عبر القنوات القانونية بالجامعة.
حُرر هذا الاتفاق من نسختين أصليتين باللغة العربية، يحتفظ كل طرف بنسخة منها.





الجهة : كلية التمريض

الموضوع : النظر فيما إنتهى إليه رأي السيد أ.د/المستشار القانوني للجامعة بشأن موافقة مجلس الكلية على

تجديد وتفصيل بروتوكولات التعاون بين كلية التمريض بالجامعة وكلاً من كليات (الحاسبات والمعلومات - الآداب - التربية - التكنولوجيا والتنمية - الحقوق - الزراعة - الصيدلة) بالجامعة، وفي ضوء ما أفادت به السيدة أ.د/مدير مركز ضمان الجودة بالجامعة بأنه بفحص مدى الإستفادة من إبرام هذه البروتوكولات وما تم إنجازه خلال السنوات الثلاث الماضية أثبت وجود أنشطة عبارة عن ندوات مما يعكس فاعليتها بما يسمح بإستمراريتها بين الكليات المذكورة ماعدا كلية الصيدلة لم تنفذ أي أنشطة.

والذي رأى الآتي:-

- نرى التفضل بالموافقة على العرض على مجلس الجامعة للموافقة على تجديد إبرام البروتوكولات المرفقة بين كلية التمريض وكلاً من كليات (الحاسبات والمعلومات - الآداب - التربية - التكنولوجيا والتنمية - الحقوق - الزراعة).
- وعدم الموافقة على تجديد البروتوكول المقدم من كلية التمريض وكلية الصيدلة بسبب عدم تنفيذ أية أنشطة خلال السنوات الثلاث الماضية.
- وفي ضوء ما هو موضح بالمذكرة المعروضة والمرفقات.

قرار مجلس الجامعة الجلسة رقم (٥٩٥) بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٣٠

// الموافقة وتتخذ الإجراءات اللازمة //

الإجراءات التي اتخذت للتنفيذ :